

لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ

الدرس
12

أَهْدَافُ الدَّرْسِ

- 1- أَنْ أَتَعَرَّفَ مَعْنَى الضَّرَرِ وَالضَّرَارِ.
- 2- أَنْ أُمَيِّزَ بَيْنَ أَنْوَاعِ الضَّرَرِ.
- 3- أَنْ أَسْتَشْعِرَ خُطُورَةَ الضَّرَرِ وَالْإِضْرَارِ، وَأَتَجَنَّبَ أَسْبَابَهُمَا.

تَمْهِيدٌ

جَاءَ الْإِسْلَامُ لِيَرْفَعَ الضَّرَرَ وَالْحَرَجَ عَنِ النَّاسِ؛ لِذَا كَانَ مِنْ مَبَادِيهِ التَّيْسِيرِ
وَرَفْعِ الْحَرَجِ، وَمِنْ قَوَاعِدِهِ رَفْعُ الضَّرَرِ وَالضَّرَارِ.
فَمَا حُكْمُ إِيقَاعِ الضَّرَرِ وَالضَّرَارِ؟ وَمَا مَعْنَى رَفْعِهِمَا؟ وَمَا مَظَاهِرُهُمَا فِي
التَّشْرِيعِ؟

الْحَدِيثُ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سِنَانِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ».

إِحْدِيثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ وَالدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُمَا مُسْنَدًا، وَرَوَاهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ مُرْسَلًا عَنْ عَمْرِو
بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَأَسْقَطَ أَبُو سَعِيدٍ؛ وَلَهُ طُرُقٌ يَقْوَى بَعْضُهَا بَعْضًا

تَرْجَمَةُ الرَّاوي

أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، هُوَ: سَعْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ سِنَانِ الْأَنْصَارِيِّ الْخَزْرَجِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، صَحَابِيُّ، كَانَ مِنْ مُلَازِمِي النَّبِيِّ ﷺ، وَرَوَى عَنْهُ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً بَلَغَتْ: 1170 حَدِيثًا، تُوْفِّي بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ: «74 هـ».

الْفَهْم

الشرح:

ضَرَرٌ: الضَّرَرُ الإِسَاءَةُ الْمَوْجَّهَةُ إِلَى الْغَيْرِ ابْتِدَاءً.

ضِرَارٌ: الضَّرَارُ إِيقَاعُ الضَّرَرِ بِالْغَيْرِ مُجَازَاةً.

استِخْلَاصُ الْمَضَامِينِ:

- 1- أُحَدِّدُ الْمَضْمُونِ الْإِجْمَالِيَّ لِلْحَدِيثِ.
- 2- اسْتَخْلَصُ مِنَ الْحَدِيثِ حُكْمَ الضَّرَرِ وَالضَّرَارِ.

التَّحْلِيلُ

يَشْتَمِلُ هَذَا الدَّرْسُ عَلَى مَا يَأْتِي:

أَوَّلًا: تَعْرِيفُ الضَّرَرِ وَالضَّرَارِ

الضَّرَرُ: أَنْ تَضُرَّ مَنْ لَا يَضُرُّكَ. وَالضَّرَارُ: أَنْ تَضُرَّ مَنْ أَضُرَّ بِكَ مِنْ غَيْرِ جِهَةِ الْاِعْتِدَاءِ بِالْمِثْلِ وَالْاِنتِصَارِ بِالْحَقِّ، وَهَذَا نَحْوُ قَوْلِهِ ﷺ: «أَدِّ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنْ ائْتَمَنَكَ وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ». [سنن الترمذي في البيوع باب 38] وَهَذَا مَعْنَاهُ عِنْدَ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ: لَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ بَعْدَ أَنْ ائْتَصَرْتَ مِنْهُ فِي خِيَانَتِهِ لَكَ.

وقيل: الضَّرَرُ والضَّرَارُ لفظان بمعنى واحد، جاءا معاً على وجه التأكيد، فمعنى «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ» لَا يُدْخِلُ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ ضَرَرًا؛ أَي لَا يُنْزِلُ بِهِ ضَرَرًا.

وَمَنْ أَضَرَ بِأَخِيهِ فَقَدْ ظَلَمَهُ، وَالظُّلْمُ حَرَامٌ، كَمَا تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ: «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا...»، وَكَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ». [صحيح

البخاري، كتاب العلم، باب: ليلغ الشاهد الغائب].

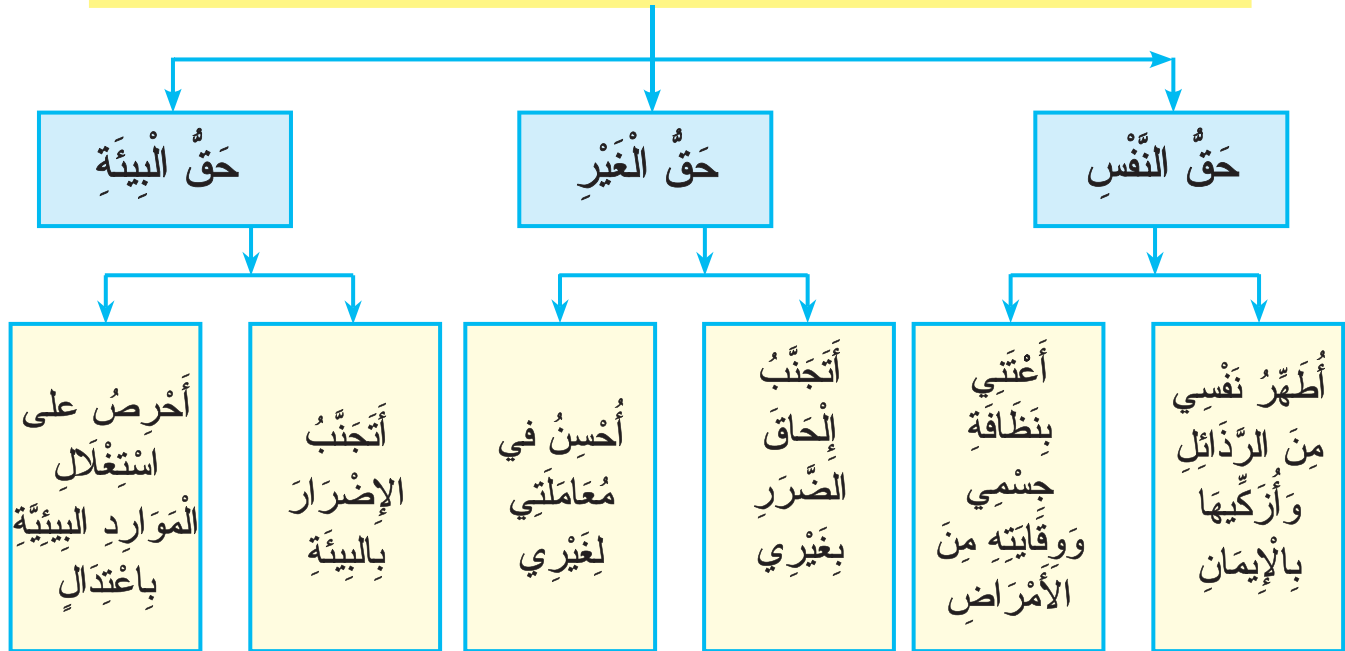
ثَانِيًا: الْأَمْرُ بِرَفْعِ الضَّرَرِ وَالضَّرَارِ

الْحَدِيثُ خَبَرٌ، مَعْنَاهُ: النَّهْيُ عَنِ الضَّرَرِ وَالضَّرَارِ، وَالْأَمْرُ بِرَفْعِهِمَا بَعْدَ وَقُوعِهِمَا، أَي لَا يَحْصُلُ مِنَ الْمَرْءِ ضَرَرٌ، وَلَا إِضْرَارٌ، وَلَا إِتْقَاءٌ لَهُمَا. وَالْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى وَجُوبِ حِرْصِ الْمُسْلِمِ عَلَى أَلَّا يَحْصُلَ مِنْهُ ضَرَرٌ وَلَا ضِرَارٌ لِغَيْرِهِ، وَعَلَى رَفْعِ الضَّرَرِ عِنْدَ الْعِلْمِ بِهِ، وَالضَّرَارِ بِالْوُقُوفِ عِنْدَ الْحَقِّ فِيهِ. وَظَاهِرُهُ تَحْرِيمُ جَمِيعِ أَنْوَاعِ الضَّرَرِ مَا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ، وَقَدْ بُنِيَ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ قَاعِدَةٌ مِنَ الْقَوَاعِدِ الشَّرْعِيَّةِ الْكُبْرَى، وَهِيَ: «الضَّرَرُ يُزَالُ»، وَالضَّرَرُ لَفْظٌ عَامٌّ يَشْمَلُ كُلَّ مَا فِيهِ ضَرَرٌ عَلَى الْإِنْسَانِ فِي نَفْسِهِ أَوْ بَدَنِهِ أَوْ مَالِهِ أَوْ عَرْضِهِ أَوْ بَيْتِهِ أَوْ عِلَاقَتِهِ بِغَيْرِهِ.

مِمَّا يُسْتَفَادُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ:

- تَحْرِيمُ جَمِيعِ أَنْوَاعِ الْإِضْرَارِ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَوُجُوبُ رَفْعِ الضَّرَرِ وَالضَّرَارِ.
- رَفْعُ الضَّرَرِ وَمَنْعُ الْإِضْرَارِ مَبْدَأُ شَرْعِيٍّ أَصِيلٌ فِي الْإِسْلَامِ لِيَحْيِيَ النَّاسُ حَيَاةً إِنْسَانِيَّةً تَسُودُهَا الْمَحَبَّةُ وَالْإِخَاءُ وَالتَّعَاوُنُ وَنَفْعُ الْغَيْرِ.

أَتَجَنَّبُ الضَّرَرَ وَالْإِضْرَارَ اسْتِجَابَةً لِلَّهِ وَاقْتِدَاءً بِالنَّبِيِّ ﷺ وَرِعَايَةً لِحُقُوقِ النَّفْسِ وَالْغَيْرِ



التقويم

- 1 - أُبَيِّنُ الْفَرْقَ بَيْنَ الضَّرَرِ وَالضَّرَارِ .
- 2 - أُمَثِّلُ بِأَمْتَلَةٍ لِرَفْعِ الضَّرَرِ مِنْ وَاقِعِي .
- 3 - أَسْتَتِمِرُ مُكْتَسِبَاتِي مِنَ الدَّرْسِ وَأَمْلَأُ الْجَدُولَ بِمَا يُنَاسِبُ بَعْدَ نَقْلِهِ لِدِفْتَرِي :

السُّلُوكَاتُ	صَحِيحٌ أَوْ خَطَأٌ	التَّعْلِيلُ
إِيْذَاءُ الْجِيرَانِ		
تَتَاوُلُ الْمَخْدَرَاتِ		
احْتِرَامُ قَانُونِ السَّيْرِ		
رَمْيُ الْأَزْبَالِ فِي الشَّارِعِ		

الاستثمار

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَاْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْهَرَبِ إِلَّا أَرْتَكُونَ جِعْرَةً مِمَّا تَرَاخَضْتُمْ وَلَآ تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ۝٢٩﴾

[النساء: 29]

وَقَالَ ﷺ: «أَدُّ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنِ انْتَمَكَ وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ».

[سنن الترمذي في البيوع باب 38]

وَقَالَ ﷺ: «اتَّقُوا الْمَلَاعِنَ الثَّلَاثَ: الْبَرَازَ فِي الْمَوَارِدِ، وَقَارِعَةَ الطَّرِيقِ، وَالظِّلَّ». [أخرجه أبوداود في سننه باب المواضع التي نهى النبي ﷺ عن البول فيها الحديث رقم 26]

– أَتَأْمَلُ النُّصُوصَ وَأَسْتَخْرِجُ مِنْهَا صُورًا لِلضَّرَرِ الْمُحَرَّمَ، وَأُمَيِّزُ مِنْهَا مَا هُوَ حَقٌّ لِلنَّفْسِ، وَمَا هُوَ حَقٌّ لِلْغَيْرِ.

الإعداد القبلي

أَحْفَظُ حَدِيثَ الدَّرْسِ الْمُوَالِي، وَأُبَيِّنُ مَعْنَى: «الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي، وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ».